

486 - حكم عدل الأخت مع أخويها التوأم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لها اخوان توأمان اخت واخ وتسأل تقول هل يجب العدل في التعامل معهما وفي اعطائهما كل شيء. لا يجب انما هذا في الاولاد. ايوة. النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:00:00](#)

اما الاخوة والخالات والعمات والاقارب والآخرين فلا يجب العدل بينهم. لكن يكون المؤمن حكيما. مم. اذا كان عدم العدل بينهم قد يسبب مشاكل وشحناء فينبغي للمعطي ان يعدل ويتحرى العدل حتى لا تقع بينه وبين قرابته مشاكل. هم - [00:00:20](#)

فاذا كان اخوك واختك لو اعطيتي الاخ وتركت الاخت قد يكون بينك وبينها مشاكل فاحسني ان الله يحب المحسنين اعطيه مم وجودي عليهما جميعا وهكذا لو اعطيتيها وتركتيه قد يكون هناك مشاكل فاحسن اليهما جميعا. يا الله. اما اذا كان لا ترى شيء ولا يضر ولا يحصل - [00:00:40](#)

فلا مانع ان تعطيها حاجتها او تعطيه كذلك هو او تخصيه بشيء او تخصيها بشيء لا بأس بهذا. نعم. بارك الله فيكم ربما تنطلق اختنا الى قضية العدل بين التوأمين خاصة. لا لا ما يلزم لا في التوأمين ولا في غيرهما. ايوا. نعم. لا في التوأمين ولا في غيرهم. انما هذا في الاولاد - [00:01:00](#)

ايوة ليس لها ان تغص بعض الاولاد ولا بعض. لا الذكور ولا الاناث. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. نعم. بارك الله فيكم - [00:01:20](#)